

المجلس (202) | شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد

المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

عبدالرحمن عن ابي طالب الصمام عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال ان رسول الله صلى عليه وسلم قال العمرة طيلة العمرة لما بين عمر والحج المبرور ليس له وفاء - [00:00:02](#)

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده واله نبينا محمد. وعلى واصحابه اجمعين. اما بعد وهذه الترجمة واول تراجم المتعلقة وبوجوب العمرة وحديث عن رسول الله عليه الصلاة والسلام ان الاثر الاول - [00:00:22](#)

والثالث وهو الحديث حفظه الله رضي الله عنه واولا العمرة هي في اللغة والزيارة. العمرة هيئة اللغة الزيارة واما في الابتلاء فهي زيارة البيت. زيارة البيت الحرام بفعل امور معلومة زيارة بيته الطواف به - [00:01:02](#)

ثم او المعنى لانه كل الزيارة يقال لها عمرة ولكن العمرة في الابتلاء والعمرة في الشرع في زيارة مقطوعة وهي زيارة بيت الله الحرام. على وجه المقصود. لكل انسان يحرم - [00:01:42](#)

ويقول هذه العمرة مثل زيارة وهي جزء بزيادة المعنى اللغوي الذي هو الزيارة منها العام وقد عرفنا فيما مضى ان المعاني او المعاني تعتبر جزئيات اللغوية. وان اليوم جاء بالفاظ - [00:02:12](#)

امين. ربيع الشرع محقق على افعال شرعها. وآآ فانها على بعض ما ينبغي تحت المعنى اللغوي العام لهذا فان العمرة في الشرع يدل على الزيارة الا انها زيارة مقصودة وقيل ان العمرة - [00:02:52](#)

مقولة من عمارة المسجد الحرام. لان عمارة المسجد الحرام انما هي للترداد عليه. وتكرر المجيء وقيل لها عمرة لان بها عمارة المسجد الحرام بالترداد اليه زيارته والقيام اليه. لان المسجد الحرام عمارته انما هي بكثرة المجير اليه - [00:03:32](#)

بهذا النسخ الذي هو او الذي من اعماله اقوى بالبيت سبعة اشواط اثر ابن عمر رضي الله عنه يقول ما من مسلم الا وعليه الحج احد الا وعليه حجة وعمرة. ليس احد الا وعليه حجة وعمرة. يعني هذا هذا - [00:04:02](#)

هذه الاسر يبين به ما ترجم له وهو وجوب لانه قال وجوب العمرة وهذا عمر يضيع الوجوب لانه يقول ما من احد الا وعليه حج وعمرة وكمان الحب جانب ومعناه عليه حج وعليه عمرة اذا العمرة تكون واجبة وتتمام العمرة - [00:04:32](#)

الله عنه يدل على هذا انها واجبة وانها اجر ابن عباس ويقول انها قرينتها في كتاب الله عز وجل. لان العورة قرينة الحجة او قرينة فريضة التي هي الحجة وجاءت وجاء الضمير مؤنثا لان المقصود به الفريضة او الحج - [00:05:02](#)

ولكنه جاء مؤنس ومقصود بالحج او الحجة او الفريضة. ثم بين كونها قرينة عز وجل. لان الله قال فكما ان الله امر باتمام الحج امر باتمام العمرة. فالعمرة قريبة الحج في كتاب الله عز وجل. قد ذهب - [00:05:32](#)

من العلماء الى انها واجبة. والبخاري رحمه الله جزم الجهاد. واورد الترجمة في اللذين يشعران بالوجوب عندما قال عند وهما الصحابييان الجليلان عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنه وعن ابيه وعبدالله ابن عباس رضي الله - [00:06:02](#)

الله تعالى عنه وعن ابيه. عن الصحابة اجمعين. ومنهم الادلة التي ما جاء في بعض الطرق حديث عمر في جبريل الى الرسول عليه الصلاة والسلام فان في بعض طرقه وان تحج وان تحج - [00:06:32](#)

وتعتمر يعني في ايام الاسلام. وجاء بيانه بانه منه او من ان يحج ويقتلها وكذلك جاء في بعض الحج والعمرة وهما ينفيان واورد

البخاري رحمه الله حديثا عن ابيه فالحديث - 00:07:02

اما بالنسبة للوجوب فلا يجوز الا على ما جاء ببعض روايات الخارج الصحيح في روايات الحديث الحارس الصحيح انه يشعر انه يدير العمرة ولكنه واضح الجلالة على الشطر الثاني الذي هو الفضل. لان قوله - 00:07:42

وعليكم السلام بينهما يدل على لان ما دام ان ما بينه التي قبلها معنى هذا يدل على فضلها. ثم ايضا كما انه الحمرة وهو ايضا يدل

على فضله وذلك في خيره والحج المبرور اذا هذا الحديث يدلنا على فضل - 00:08:02

وباب الحج في اخره وارادة البخاري له بهذا كلها هو واضح في فضلها لان فيه بيان انه يكفر الذنوب والمعاصي لكن هذه الذنوب التي ستصدرها العمرة هي الصغائر ان الكبائر فانها تحتاج الى التوبة. التي يسكرها التوبة - 00:08:32

في العمرة يوم الجمعة من الجمعة ورمضان الى رمضان فصارت فيما بينهما. وكذلك الامر الى العمرة خسارة لما بينهما يعني ان الكبائر فتطيرها الانسان الذي يعتمر وهو مصر على الكبائر - 00:09:02

الفضائل التي هو مغترب لها وهو مصر عليها مطلق عليها ولم يتب منه قال واعتمر قبل الحج وقال حدثنا احمد بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا ابن انصار - 00:09:42

ابن عمر رضي الله عنهما عن العمرة قبل الحج. وقال لا بأس. قال عكرمة قال ابن عمر فاعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يحج وقال ابراهيم نو سعد - 00:10:12

وقال حدثنا عمرو بن عبد قال حدثنا ابو حاتم قال اخبرنا قال قال ابن عمر رضي الله عنهما هذه الترجمة تتعلق يعني كون الانسان يعتمر وهو لم يحج من ذلك والعمرة التي تكون قبل الحج في سنة واحدة - 00:10:32

فان هذا هو افضل وانما المقصود بذلك يعني كونه يعني العمرة في اثناء السنة ولم يحصل منها الحج. العمرة يعني يمكن ان يأتي الى قرن الحج ويمكن ان ويمكن كثيرا وهذه التربية انما هي للاتيان بها قليل. وان للانسان ان - 00:11:02

وان لم يعد لان العمرة واجبة والحج كذلك واجب واذا فعل اي واحد منهما على حدة فانه يكون ارجى ما عليه. ارجى ما عليه اذا فعل العمرة في ابناء يقال انه افضل عمرة - 00:11:32

ولكن بادئ ابو حديث الاسلام واذا حج مفرد ولم يعتمر وقالوا انه حج ولكنه اذا جاء للحج فعليه ان يؤدي العمرة ثم متمتعة بان يعتمر اولا قصر ويكون متوسعا والعمرة ويكون قارنا ويبحث مفردا - 00:11:52

ولم يثبت انه وقع ظهر فيأتي بالعمرة لانه قد ان يأتي الى مكة مرة اخرى والعمرة لازمة وواجبة. التي يؤتي بها الانسان قبل ان يحج. وليس واحد سئل ابن عمر رضي الله عنه عن اعتمر من قبل ان يحج - 00:12:22

عليه الصلاة والسلام اعتمر اربع عمر ثلاث منها قبل ان يعود ورابعة منها مكانة مع حجة الرابعة الاربع مقرونة ما حجت والعمر الثلاثة التي اعتمرها عليه الصلاة والسلام كانت قبل ان يصوم لان - 00:13:02

الاولى انه تحلل ان تحلل منها والعمرة القضية وهي التي حصل فيها اتفاق بينه وبين المشركين على ان يرجع هذه السنة ويعتمر من السنة القادمة فجاء في التلغظات واعتمر ذي القعدة بعد ما مضى حوض على صنع الحديمية - 00:13:22

دخل السنة السابعة واتى بعمرة القضية وعمرة القضاء وهذه ليست قضاء عن العمرة السابقة لان عمرة ولكن هذه عمرة مقاضاة اتفاق بينه وبين المشركين في قريش على انه يرجع هذه السنة ويأتي في السنة القادمة ويعتذر وهذه عمرة الثانية العمرة الثالثة وفي الفئة

عمرة ابن عران - 00:14:02

التي كانت بعد ما غضت حنين بعد فتح مكة الثامنة وكان في ذي القعدة ايضا واما العمرة فانها عمر القضية والعمرة الرابعة اذا

ونسيان العمرة قبل الحج واعتمر قبل ان يحج وكل منهما امر - 00:14:32

فاذا اتى بهذا اتى بهما جميعا وايضا باي واحد منهما يكون عليه صلى الله عليه وسلم وقال حدثنا خطبة قال حدثنا قريب عن منشور عن مجاهد الله وانا وذروة عبدالله بن عمر رضي الله عنهما كان الى حجرة عائشة واخوان - 00:15:12

اناس يصلون بالنسل بصلاة الضحى. قال فسألناه عن صلواته فقال انتهى. ثم قال له سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ارض

احداهن في رجب لشربنا ان نرد عليه قال - [00:15:52](#)

فلان عائشة ام في الحجرة. وقال عروة يا اماه يا ام المؤمنين ولا تسمعين لا يقول ابو عبدالرحمن قالت ما يقول؟ قال يقول ان رسول

الله صلى الله عليه وسلم اعتبر اربع عظماء - [00:16:12](#)

احداهم كثيرة قالت يرحمهم الله ابا عبد الرحمن ما اعتمر عمرة الا وهو شاب. ومع اعتمر قال حدثنا ابو عاصم قال اخبرني عطاء

العروة من صدور عائشة رضي الله عنها قالت معتمر رسول الله - [00:16:32](#)

صلى الله عليه وسلم في رجب وقال حدثنا ابن حبان قال حدثنا النار عن قتالة قال سألت رضي الله عنه لما اعتمر النبي صلى الله

عليه وسلم قال ارضى عمرة الحدود في ذي القعدة - [00:17:02](#)

ينبه المشركون وغمرة من العام المقبل في ذي القعدة. وعمرة استعراض انقسم وقال حدثنا ابو هشام ابن عبد النصر سألت انس رضي

الله عنه صلى الله عليه وسلم لو تردوه - [00:17:22](#)

وعمرة وعمرة مع حجته ومن العام ومن الجعران او قسم غناء وعمرة وعمرة مع وقال حدثنا احمد بن عثمان قال حرك على ابراهيم

وعن ابيك وقال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان وقام - [00:17:52](#)

رضي الله عنه يقول امر رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم مبلغا وحبنا الرسول امر الرسول صلى الله عليه وسلم من اعتمر النبي

عليه الصلاة والسلام البخاري رحمه الله - [00:18:42](#)

مدارها مرجع الى انها استمر اربعة عمر عمرة الحديبية حيث العام السابع حيث صالحهم وعمرة وكانت في الثامنة وكلها في وكلها في

السلف ذي القعدة. وعمرة الرابعة هنا حجته. ويأتي في بعض الاحاديث - [00:19:02](#)

لان هذه القاعدة وفي بعضها انها ذي الحجة ولكن في يدينا لان دخولك فيها في المقابر وفي فعله وللحج مقرونين من شهر ذي

الحجة. واذا قيل انها في شهر ذي القعدة باعتبار البداية - [00:19:42](#)

واذا قيل شهر ذي الحجة فباعتبار الفعل هو اداء المناسك للحج والعمرة مع بعض ومع حجته انما حصل لانه خرج من المدينة واحرم

بالحج والعمرة في خمس بقينا في شهر ذي القعدة احرم - [00:20:02](#)

وقد جاء في بعض الاحاديث انها اربع كتب ذو القعدة مع ان فعلها في في حجه اعتبارا للبداية الذي هو الذي هو الاقرار بها. والتلبية

بها. لانه كان وقد لقي في القاعدة اربعة خمسة - [00:20:42](#)

هذا هو ذكر ان الاربعة كلها في عروة والذي معه لما سأله ابن عمر رضي الله عنه وهو مستلم بحجرة عائشة رضي الله عنها هذا اربع

واحد منهم وكانوا يعلمون. عن طريق بعض الصحابة ان الارض - [00:21:02](#)

سنة برجل. فكرهوا ان يردوا عليه. كرهوا ان يقولوا له انه ليس جواهر او ان غيرك قال ان ليس منها شيء في رجب. ثم لما كان لما كان

يسمعون عليه - [00:21:32](#)

ناداها عروة قال يا اماه ويا ام المؤمنين قال ابو عبد الرحمن ابن عمر وكانوا يستحملون الدنيا تعظيما للرجل ان يذكرونه بكليته

تعظيما له اكراما له. لا تسمع الا تسمعون ما يقول ابو عبدالرحمن؟ قال ثم يقول انه يقول - [00:21:52](#)

قالت يرحم الله ابا عبد الرحمن يرحم الله ابا عبد الرحمن. يعني حاضر الحمام ظهرها رسول الله عليه الصلاة والسلام وما يعني معناها

انه فسكت ابن عمر وفي بعض معنى هذا ان اعتمره برجب ورجع عن عمر ان هذا - [00:22:22](#)

الاحاديث جاءت بان عمر كانت كلها ذي القعدة. ينهى بدايتها ومنها ما هو بدايتها في الرقابة ونهايتها في شهر ذي الحجة التي هي

عمرته مع حجته او عليه الصلاة والسلام اذا هل عمر ابن عمر - [00:22:52](#)

كما جاء عن ابن عمر وعن غيرها انه ليس من انه لما قال الحارس قالوا وهذا يدل على عائشة وعلى ابن عمر يشعر بانه حصل له وهم

بعد واحدة منها في شهر رجب - [00:23:22](#)

الله ابن عمر رضي الله عنهما واناس وقال وصلاة المحاكمة هو معلوم في ان السنة المستحبة المؤكدة فان ابا هريرة رضي الله عنه كما

في الحديث المصطفى على صحته رواه البخاري ومسلم - [00:23:52](#)

يقول الاوصاني حليلاً صلى الله عليه وسلم اوصاني الحبيب صلى الله عليه وسلم ركعتي الضحى وقيام هو قيام كل شهر وهنموت وراء هناك. احدى هذه البلاد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بها ابا هريرة رضي الله عنه. وكذلك ايضا اوصى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابي الدرداء - [00:24:42](#)

كما ثبت في صحيح مسلم انه قال اوصاني حبيبي صلى الله عليه وسلم وفضل الضحى وان اوتر وكلها فيها ذكر الوقية في صلاة الضحى وهم مستحبات ولكن بدعة مسجد ممكن ان يكون هذا هو المقصود الا فان اصلها مشروع. اصلها رسول الله عليه الصلاة والسلام - [00:25:12](#)

عمر رضي الله عنه خفي وان يكون في ذلك محذور وان يكون في ذلك اظهار للاعمال الاعمال اولى فلعل هذا هو قول الامر بانها بدعة والا فان اصلها واقف بوصية الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم بها ابي هريرة رضي الله عنه عن ابي ذر رضي الله عنه وقد - [00:26:02](#)

كبيرة وفي ذلك احاديث متعددة تدل على الترغيب في صلاة الضحى والضحى وقتل عليه ثم قال له سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ارضهم احدهم نصيرا وسررنا ان نرد عليه. قال وسمعنا السنان عائشة ام المؤمنين في الخصرة. وقال عروة يا ام - [00:26:42](#)

يا امة المؤمنون الا تسمعون ما يقول ابو عبد الرحمن؟ قالت ما يقول؟ قال يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتبر اربع امراء وحكاهن في رجب قالت يرحم الله ابا عبد الرحمن بعد مر عمرة - [00:27:22](#)

الا وهو ساجد وما اعتمر في رجب قط. وهذا يعني فيه دقيق على ان كنا عمر وانه ليس منها واحد ابن رجب عمر رضي الله عنه وقد وعبدالله بن عمر واثنت عليه وفي كونه - [00:27:42](#)

قد حضر ووضعت له واطلقت عليه واشارت الى وهمه حيث طالت انه حضر العمر ولم يغضب عن احد شيء منها. ولكنه صلى الله عليه وسلم لم يعتمر بربح قط. وانما هدمه - [00:28:12](#)

عبدالرحمن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما وفي بعض الروايات انه سكت ولم يتكلم بشيء لكنه لما سكت عائشة رضي الله عنها واخبارها هو تأكيدها بانه لم يحصل منه ذلك قط بربح - [00:28:42](#)

دل على ان المحفوظ وانه الثالث انما هو انا رجل لم يكن منهم عليه الصلاة والسلام فيه اعتمار وانما الاعتمار انه في ذي القعدة لان عمر الرسول محسوبة معروفة معدودة - [00:29:12](#)

وعمرة هذه هي الاربعة التي هي وهي ذي القعدة وليس منها في رجل الحرة ورب عائشة رضي الله عنها قالت نعم امر رسول الله صلى الله عليه وسلم في رجب وعن - [00:29:32](#)

فسادك قال سألت انس رضي الله عنه قد اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قال ارضى عمرة وعمرة من العام المقبل صالحهم وعمرة سهرانة قسم غربية تراب صيني. قالت واحدة - [00:30:02](#)

وقال حدثنا ابو الوليد اسلام بن عبدالمك صالح حدثنا مقام عن مكان فقال سألت انس رضي الله عنه وقال اعتذر صلى الله عليه وسلم خلت رسوله ومن الخاص بعمرة الحدود وعمرة خمسين ذي القعدة وعمرة مع حبة - [00:30:32](#)

حديث رضي الله عنه ولكنه ذكر فلان ولم يذكر الاربعة. واقراً لانها واحدة وفي الحديث الثاني قال عمرة هل تصدق المسلمون؟ بعضهم الرواد ولكن لبيبن الطريقة الاولى ربنا رزقني التي هي عمرته مع حجته عليه الصلاة والسلام - [00:30:52](#)

قال حدثناهم قال حدثناهما. وقال اعتمر اربع عمر في ذي القعدة. ان الذي اعتمر ومن وغبرة وهذا فيه بدايات اربعين ذي القعدة المفروض لان ايقاعها حجة ولكن الدخول بها كان في شهر نقاده. فليس معنى ذلك انها رده وانما نفذنا بالنسبة - [00:31:52](#)

وانما اوقعت في شهر ذي الحجة وانما هي اربع بها الا التي تحدثه من شهر ذي الحجة مع حجته ومن قال انها كل هذه بالعمرة وهو ان الدخول في فيها انما كانت المصادر لانه عليه الصلاة والسلام دخل بالحج والعمرة - [00:32:42](#)

من فاذا يمكن من قال انها تولد ذي القعدة فهو ضعيف. ومن قال ان حجته انها ليست لان هذا باعتبار البداية وهذا باعتبار الايقاع

والنهاية ولا وبين ما جاء بانه او استثناء التي التي ما حجت وانها ليست في البرنامج - [00:33:22](#)

قال حدثنا احمد بن عثمان قال حدثنا قالوا فاعتذر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم عليه قبل ابوة وقال سمعت الفقراء بن عاصم رضي الله عنه يقول واعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ذو القعدة قبل ان يحج من الرسول - [00:33:52](#)

مرتين يعني لعله اراد بذلك ان عمرة اهلا وسهلا بهما بثمانهما مستقلتين. لان عمرة الحديبية ماذا خجلت؟ ولكنها محسوبة ولكنه احل في الحدود وهو راجع من الحدود. والعمرة التي ما حجت ما كانت متنقضة مستقلة. وانما بالحج مع الحج - [00:34:32](#)

فاذا القضية السابعة في السنة الثامنة وكل منهما قبل حجته. فيكون باسم اثنتين يعني معناه اللتين حصل فعل كل واحدة منهما في طوافها وتغييرها بخلال نظرة الحديبية فانه لا دخل وعبرة العبرة لما حجة - [00:35:12](#)

فهذا هو اثنتين ولا تنافي بينها وبين اربع. لا تنافي بين يعني يكون اثنتين كما هنا اراد هاتين العمرتين المتوسطة باين عمرو بن الحديبية وعمرة العمرة لان هاتين العمرتين عطل فعلهم - [00:35:42](#)

وبالاستقلال واستقلالنا. الخلافة الاولى لانه ما حدا طرف الركبة الاخيرة وعمرته معه. واما حضرة اللوهية فقد اتى بهما من طريقتين مستقلتين لهذا قالوا ان الانسان اذا اطيب فانه لا يلزمه الصلاة. يعني يعتبر - [00:36:12](#)

عمر لا يلزمه ان يقضيها او بعد الموت. ولهذا قالوا ان عمرة القبر القوية يؤخذ لانا هي مقاضاة الاتفاق على ان يعني يأتي المسألة الاخيرة معتبرة وقال حدثنا بالصدق قال حدثنا يحيى عن ابن زريف عن اخاه قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما - [00:37:02](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن عباس فقد انتهى لا منع معنا وابنها وترك ناضحا نطق عليه قال في صام رمضان يحتفل به وعمرة ورمضان حجه او نحوا مطلقات - [00:37:52](#)

هذه تتعلق بالعمرة في رمضان تدل على فضل في رمضان وذلك لان العمرة لها فضل عظيم. ولكنه اذا انضاف الى ذلك صار في النار وان كل وكل هذه قال الرسول عليه الصلاة والسلام ان عورة في رمضان حجة او - [00:38:22](#)

في رمضان في بعض الروايات هذه حجة وهذا هو الذي يعني نحو مما قال يعني انه يعني حج او تعدل وهذا يدل على هذه العمرة في رمضان. ولكن ليس معنى ذلك انها تغني عن الحج. وانها تسد - [00:38:52](#)

عز وجل اذا استطاع اذا استطاع ان تبين الى ذلك. ولكن هذا يدلنا على فضل العمرة في رمضان. وان هذا فضلها وهذا فضلها واما فضلا عظيم واجره عظيم. طلب باب العمرة ليلة ليلة الحقة وغيرها - [00:39:22](#)

وقال حدثنا محمد بن سلام قال اخبرنا ابو معاوية قال حكيم هشام عن ابيه العائشة رضي الله عنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لنا من احب منكم - [00:40:02](#)

ومن احب ان يذل بعمرة ومن احب ان يذل بعمرة فليهل بعمرة ولولا اني اذا احببت عمرة قالت فقلنا من اذل بعمرك وكنا من اهل لحج وكنت ظلما بعمرك فاضلني يوم عرفة وانا صلى الله عليه وسلم فقال ارفضوا عمرة - [00:40:22](#)

فلما كان ليلة البصرة ارسل معي عبد الرحمن الى السبعون فاهلته وعمرة المكانة عمرة. هذه الفترة تتعلق بعمرة محافظة او غيره. لان عمرك عائشة رضي الله عنها الليلة التي تلي بين - [00:40:52](#)

اليوم الثالث عشر فطبق من رهن ان الليلة ليلة تسبقه ولكنه قد جاء في هذا الحديث انه يجوز اطلاقها على ما يعقده. وهذا من هذا القبيل لانه اطلق على الليلة يوم النفر من - [00:41:32](#)

هنا ان ليلة الحصة معناها ليلة التدي اليوم اليوم بعده وليلة قبله والعصر اما ليلة اليوم هي التي تسبقه ولكنه قد يأتي اطلاق الليلة على انك تعقد اليوم وهذا منه - [00:41:52](#)

انما نبقى على الخطبة لان فضل به عليها وقعت في نصف الليل او غيره يعني ظل في الليلة يعني معناها ان العمرة في السنة في جميع ايام الثلاث ليس لها وقت ولا تمتنع في وقت معين بل هي مباحة ومشروعة - [00:42:12](#)

في كل وقت لهذا قال ليتحاسبه او غيره. يعني يعني في اي وقت كان ولم يأتي ما يدل على منع العمرة في وقت معين الا اذا كان الانسان متردد في الحج لانه - [00:42:42](#)

بالحج ولكن يعتزم في اي وقت وكان وفي ايام الحج او انه جاء متأخرا وقد فاته الحج فانه يعني في ايام في ايام الحج ولكن ليحول احرامه الى عمره يأتي من عمرة. يعني في ايام الحج. جائزة في جميع ايام السنة. واللقاء - [00:43:02](#)

رحمه الله ذكر ضيوف الحقبة وعطف عليها غيرها لانه عليها رضي الله عنها وقال ابن عبدالله قال حدثنا عن انه جمع عمر ابن عوف ان عبدالرحمن بن عبدالكر رضي الله عنهما اصدره - [00:43:42](#)

اما قد يسر الله عليه وسلم امره وعائشة ومؤمرها من الضروري. قالت ومرة فبعث سيدنا محمد رسول الله قال حدثنا عبدالوهاب بن عبدالمطلب. قال حدثه جابر بن عبدالله رضي الله عنهما انه قال صلى الله عليه وسلم احب واصحابه ولو صنع احد منهم الموت - [00:44:12](#)

صلى الله عليه وسلم ومعه الاب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وان النبي صلى الله عليه وسلم او وضع ابوها عمرة ثم قصروا ووقتوا الا من معهم وكفر احدهما وحده - [00:44:52](#)

وثبت المذكور صلى الله عليه وسلم وقال لو استغفرت الامر فكبرت ما اهتمت لولا ان معوى اول واما واما قال فلما الثقافة فقالت يا رسول الله. لقد خلقونا وعمرة وحبّة وانطلقوا بالحج. وامر عبدالرحمن بن ابي بكر - [00:45:22](#)

ان تهرب معها الى المظلوم فاعتذرت بعض الحقوق من ذي الحجة. وان فراق ابن مازن صلى الله عليه وسلم وهو في العقبة وهو يوليها فقال خاصة يا رسول الله؟ قال لا - [00:45:52](#)

ابدا رضي الله عنه قصة عائشة رضي الله عنها في وهذا يدل على ان العمرة من التنعيم حق اهل مكة وكذلك في حق من كان لقبيتها من اهل مكة وهو في مكة يخرج الى الحلم ويحرص والتنعيم هو هو - [00:46:12](#)

وليس من متعين التنعيم بل المفروض ان يحرم ان يحرم ممن هو في داخل اسيا من خارج الحرم ومن التنعيم ومن عرفه ومن الجعرانة اي مكان من اطراف الحرم يخرج من حدود الحرم - [00:47:02](#)

ويكون في الحلم ويحرم. ويأتي بالعمرة ولكن عاش رضي الله عنها ذهبت الى الرسول صلى الله عليه وسلم ارسلها الى وذلك ان ويريد ان يأتي بسرعة. لانه المكان اقرب واحرم واحرمت منه - [00:47:22](#)

ثم جاءت الى الرسول صلى الله عليه وسلم انصرفوا من مكة الى رقيق البخاري على التنعيم لان الاعتماد حصل من التنعيم. ولكن ليس وقود من الحلم الوقود هو الحلم هو ادنى العنف - [00:47:52](#)

عن العمرة هل هذه خاصة ام انها للابد؟ فقال العمرة التي هي الرسول صلى الله عليه وسلم لانهم قال فانه يشرح في حقه وللتعرف بحقه ان يترك احرامه هو هو ان يكون متمتعا - [00:48:22](#)

هذا باب الاعتذار بعد الحج بغير حج وقال حدثنا محمد بالمشنى قال حدثنا يحيى قال قال اخبرني ابي قال اخبرني عائشة رضي الله عنها انها قالت هربنا مع رسول الله - [00:49:22](#)

صلى الله عليه وسلم مواصلا وامام ذي الحجة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب ان يزد بعمرة ولولا اني لاهللت بعمرة ومنهم من اهل ومنهم من اخذت بحجه وكنت مما اغل بعمره وحج قبل ان ادخل مكة وادركني يوم عرفة - [00:49:42](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقال كعه امرأة ولما كانت قبلة حطت ارسل معي عبدالرحمن عبدالرحمن الى السمعين واردها وعمرة ثم كان عمرتها. ففضى الله حجها وعمرتها. فمنكم منكم من ذلك غيب ولا صدقة - [00:50:12](#)

ولا صوت في هذه القرنتي بعد الحج من غير هدي اول واحدة رضي الله عنها في غرفة وانها تدعها بانها تغريها وربما تدع الاستمرار بها لانه لا مجال للاستمرار بها لان الحج قد وصل. ولا يمكن ان تؤدي العمرة قبل الحج - [00:50:42](#)

فامرها ان تحرم بالحج وتدخل على العمرة وتصير بذلك الخائنة والشيء الذي تركته كيف رفض العمرة والغائها؟ وانما رفض اعمالها وترك اعمالها التي لا تميل الى فيها لكون الحج دخل على الناس وصل وعائشة رضي الله عنها لا تتمكن من دخول البيت لكون الحيض عليها - [00:51:22](#)

فاذا رفضت او تركت اعمالها الخاصة لانه لا سبيل لها الى جانب اعمالها ولكنها همت الحج الى العمرة التي ولهذا لا في بعض الاحاديث

انها لما رجعت قال يكفيك توافقي لحجك وعمرتك توافقتك وسعيك لحجك وعمرتك - [00:51:52](#)

يعني معناه العمرة موجودة وانها ما تركت والله عز وجل يقول واتينا الحج والعمرة للناس لا الدخول في النسك اذا اذا اخذ في النسك فلا بد ان ولكن اتمامه على سبيل الاستقلال ليس ممكنا - [00:52:22](#)

عائشة والذي ينكر في حقها ان تدخل عليه الحج وتكون العمرة موجودة وانضم اليه الحق فلم ترضي ولم ترفضها وانما هي باقية عليها وهي وقد اتمتها فعلت ما امر الله عز وجل بهم في القول واتموا الحج والعنصر فانها تمت العمرة وتمت الحج ولكن الذي -

[00:52:42](#)

قال لها انها لما تبدأ الحج وجدت في نفسها ان الناس يرجعون واحد معناه مثبتين مستقلين كل واحد عن الثاني وهي رجعت لنصفين لكنهما مقرونان ولكن يريدون يعني وجدت بنفسها منه كون ما حصل لها ان طافت وسعت طوافا وسعيا للعمرة مستقيم طواف وسعي

للحج مستقل - [00:53:12](#)

فهذا هو الذي وجدت في نفسها الرسول صلى الله عليه وسلم. ان يذهب بقرية سبعين وان تأتي بعمرة ولم يكن بسبب هذا العمل

بابك والعمرة التي لم يكن هناك هدي ولا صدقة واما بالنسبة لفعل عائشة نفسها فانه كان عليها ابي لانه كان قارنا - [00:53:42](#)

المرأة في الحديث ان يكون اهدى عن نسائه البقر وعاش منهن وعاش منهن رضي الله تعالى عنها ولكن ما حصل هو الذي حصل هذه

العمرة ولا صدقة ولا اي شيء لان - [00:54:12](#)

عمرة التي ان يتعين الهدي على صعيدها هي عمرة التمتع او عمرة الفلاح العمرة والتي او العمرة هاتان فيه نهجان مفردة وافرغ من ثم

اتي بعمرة بعد الحج لانه لاحظ لانه ليس قارن بعث متنكرا والهدي انما هو عن قارن - [00:54:32](#)

قال باب اجر العمرة على قدر النصر. وقال حقا لا تقدم قال حدثنا يزيد بن قريص قال حدثنا ابن عون عن القاسم ابن محمد وعن ابن

عوف عن ابراهيم عن الاسود قال خانت عائشة رضي الله عنها يا رسول - [00:55:12](#)

الله يذكر الناس في كل شيء ولكنها على قدر نفقته او نصب او نصبه اجر العمرة على قدر النصر كل ما حصل منه البعض او حصل منه

جهد فانه يؤجر على حركاته التي - [00:55:32](#)

عرفها في سبيل الايمان بهذه العمرة وبهذا وانها على قدر المستطيل والتعب الرسول صلى الله عليه وسلم قال هذا في حق عائشة لان

هذه العمرة ما فيها رطل يعني شيء العمل فيها سافر - [00:56:12](#)

لانها في ليلة واحدة خرجت من افصح وذهبت الى التنعيم واحرمت ودخلت مكة وطافت وانفعت وخرجت الى مفهومهم الافضل

فقال انه على قدر ما يدلنا على ان العمل انه عن الاجر على قدر النفط وعلى قدر التعب. وان العمرة اذا اوتي بها من مكان بعيد -

[00:56:32](#)

وكانت المدة فيها فان هذه الحركات وهذه الاعناق التي يحملها واذا الاعمال فانها تكون اقل مما حصل في حقه هذه الجذرة من

الاعمال استاز الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم عاش رضي الله عنها الا انها اجرها على قبر صاحبها على قدر نفقتها - [00:57:02](#)

وهذا ايضا يدل على ان ابن مكة لو اعتمر من مكان ابعد من التنعيم لان ممن يعتمر من الطمأنين لان المكان الابعد فيه زيادة في النظر

وزيادة التعب وزيادة النفقات. ثم مما ينبغي ان يعلن ان هذه الامة التي تكون بعد الحج - [00:57:32](#)

الرسول ما رغب فيها ولا حق عليها وانما اذن فيها لعائشة لما وجدت في نفسها الرسول صلى الله عليه وسلم معه من الحجاج وكانوا

كثرة كافرة. ما لهم احد ليأتي بهذه العمرة - [00:58:02](#)

وانما كانت العمر من رسول الله عليه الصلاة والسلام ومن اصحابه انهم كانوا يأتون الى مكة ويقولون لبيك اللهم لبيك. ولم يكن من

فعلهم ان كيلوبين او فنادق ثم يرجعون بعد وفاء بعد ساعة وصلوا لبيت اللهم - [00:58:22](#)

ام اذن بها لعائشة ومن كان امي عائشة وكذلك من جاء مخرجا في الاسلام فانه هو الذي لهم يعتمر باب الحج. من التابعين. لانه الى

مكة مرة اخرى والعمرة واجبة على الانسان في عمره الانسان قد اعتذر والاولى في الحق هو المعتمر - [00:58:42](#)

حيث يؤدي الفوضى. لا يأتي بعمرة بعد الحج لان اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم الذين كانوا معه حصل منهم ذلك ومعهم وانما

00:59:12 - التأثير والتعلم واحد خالص فيقول ماذا فعلت -

01:00:22 -